

پکوشش : محمد تقی دانش پژوه

قول الحسن بن سهل ابن السمع بن غالب في الاخبار التي يخبر بها كثيرون

ابن السمع ابو على حسن بن سهل بن سمح بن غالب از منطقیان عراق است وشارح کتاب «الطیعة» ارسسطو درج ۱۸/۲ درگذشته است. از اوست «جواب الحسن بن سهل بن غالب ابن السمع عن الغایة التي ينحو الانسان نحوها بالتلسف». رساله‌ای که اینک می‌بینیم از بهترین بحثهایی است که درباره خبر متواتر شده است.

میدانیم که از خبر متواتر در منطق ارسسطو بدان اشارت شده و اصولیان و متکلمان از آن گفته‌گو داشته‌اند و یکی از مبانی تاریخ اسلام بشمار است (۱). این رساله‌هم از جهاتی این مسأله را روشن می‌سازد. نسخه آن در موزه بریتانیا Add 7473 برگهای ۳۳ پ - ۴۰ و مورخ ۶۳۹ است (فهرست قدیم ص ۴۲۶) از استاد بزرگوار آقای مجتبی میتوی مینوی بسی سپاسگزارم که نگارنده را به این رساله راهنمایی فرموده‌اند.

۱- بنگرید به : دیباچه عبدالرحمن بدوى بر کتاب الطیعة - گفتار Sm. Stern در مجله همایزنی آسیایی درباره ابن السمع - فهرست فیلیهای دانشگاه ص ۳۶۲ و ۶۸۶ - نشریه

[٣٣] [ب] الله أستكفى ، و به أستعين ، فهو حسبي كافياً و معيناً

بسم الله الرحمن الرحيم

قولُ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ أَبْنِ الشَّمْخَنِ بْنِ عَالِبٍ
فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي يُخْبِرُهُمَا كَثِيرُونَ

قال : لم اردد بينك ايها الاخ العزيز وجود النظير ، أطال الله في و بعدي بقالك ، من الكلام و الخوض الكثير في الاخبار التي يخبر بها كثيرون ، وأيها يجب التصديق به لامحالة ، وأيها ليس يجب التصديق به لامحالة ؛ اخترت ، أيدك الله ، ان اثبت ذلك لك ، فعملت ما اخترت من ذلك ، تخيل المرضاتك فيه ، واثبت ما قدرت على اثباته في هذا المعنى ، و لعل ذلك يسير من كثير يجب أن تتكلم به في الاخبار ، و بالله أستعين و عليه أتوكل فهو حسبي كافياً و معيناً .

فأقول : انه قد اختلف أهل النظر في التصديق والتکذیب بالاخبار التي يخبر بها كثرة : فقال قوم : ان كل خبر يخبر به كثيرون يجب التصدق به لامحالة . وقادها ولائي الى هذا الرأي ، ما وجدوه من اخبار يخبر بها كثرة ، ويعلم انها صادقة فيما يخبر به ، فيوجب ذلك التصديق بتلك الاخبار لامحالة ، كالاخبار عن البلدان ، وبالجملة الاخبار التي لا يحسن بذى عقل العدول عن التصديق بها .

وقال آخرون : انه ولا شيء من الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب التصدق به لامحالة ، وقادها ولائي الى هذا الرأي ما وجدوه من اخبار يخبر بها كثيرون يقضى العقل بطلانها .

وقال آخرون : ان بعض الاخبار التي يخبر بها كثيرون يجب التصدق به لامحالة .

ففرضى في القول ان ابين اى هذه الفرق الثالث مبطل ، و أيها محق . والله الهادى الى كل حقيقة ، البدى بنفع جميع الخليقة ، [به] استعين و عليه أتوكل ، فهو حسبي و نعم الوكيل .

فأقول : أما القول بأن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة فهو قول فاسد . و يتبيّن فساده . أما أولاً فإنه يجب على قابله القول بتفضيل انسان ما وترذيله معاً . و ذلك أنك اذا رجعت الى امة ما ، وجدتها يخبر عن رئيسها ، بأخبار يتضمن فضائل ينسبها اليه ، فيجب ان تقول في رئيسها هذا : « انه فاضل » ، لقوله بأن كل خبر يخبر به [كثرة] يجب التصدق به لامحالة . و اذا رجعت الى امة اخرى مخالفة لتلك الامة في فضل ذلك الرئيس ، وجدتها تخبر عن ذلك الانسان بعيته ، بأخبار يتضمن رذائل ينسبها اليه ، فيجب على هذا ان تقول في هذا الانسان : « انه رذل » لقوله بأن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصدق به لامحالة .

فيجب على القabil بأن : « كل خبر يخبر به كثرة يجب التصدق به لامحالة » ان يقول : بتفضيل [٣٤ ر] هذا الانسان و ترذيله معاً ، وهذا محال لزم القabil بأن : كل خبر يخبر به كثرة يجب التصدق به لامحالة ، فهذا القول اذاً محال .

مثال ذلك : انك اذا رجعت الى امة اليهود و امة النصارى الموافقة في تفضيل موسى ، وان كانت اليهود يخالف النصارى في تفضيل عيسى ابن مریم ، وجدتهاما ينسبان الى موسى الفضائل ما هو مستفيض انهما ينسبانها اليه . ويجب أن يعلم : أن امة النصارى اخذت القول بالفضائل وـ الاعاجيب المنسوبة الى موسى ، من الكتب المعروفة عندهم بالعقيقة ، وهي التوراة وكتب الانبياء ؛ الا ان السلف الذي كان على عهد موسى ، وتنصر على عهد أصحاب عيسى ابن مریم ، كالروم و النوبة واليونانيين والحبشة وباقى امم النصارى ، نقل الى خلفه قبل تنصره شيئاً من ذلك ؛ وانما صدق بما صدق به من ذلك ، اما صدق بقول عيسى ابن مریم ، وعيسى بن مریم أصحابه أخبروه بأن ما تضمنه هذه الكتب هو حق ، فصدق بالأمور المنسوبة الى موسى ، لأن تواريخت الروم و النوبة واليونانيين والحبشة وباقى امم النصارى تضمنت

ذكر شيء من أخبار موسى أو الأعاجيب المنسوبة إليه. فيرجع إلى كلامنا من حيث فارقناه .

و نقول : و اذا رجعت الى امته المجنوس و الصابة ، و جدتها ما تسبان الى موسى ما هو مستفيض انها تسبانها اليه ، حتى انهم تخبران : بأن تواريختها يتضمن أن فرعون ، هذا الذي كان موسى على عهده بمصر ، بقى بمصر منذ هرب موسى الى البر المعروف بالتيه سبع سين و كسر . فتقول هاتان الامتان : بان المخبرين عن موسى بالفضائل يقولون : ان موسى قال : ان فرعون هذا و جنده غرقوا في البحر ، عندأخذ موسى بنى اسرائيل و واخراجهم ايام التيه . فقالت امته المجنوس و الصابة : ان موسى هذا قد تزبد في خبره هذا ، الى غير ذلك من الرذائل ينسبونها الى موسى مما يزعمون ان تواريختهم تتضمنها .

فقد لزم القائل : «أن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به» القول بتفضيل موسى و ترذيله معاً .

وكذلك نجد امام النصارى تخبر عن عيسى ابن مريم اخباراً تتضمن فضائله ينسبها اليه ، و نجد امام المجنوس و الصابة و اليهود تسب اليه من الرذائل ما هو مستفيض انها تسبها اليه . أولها ما يقال بحسن اللفظ : انه لا يعرف لهاب ولذلك نسب الى امه . و ما يقول اليهود خاصة : من انه لما كبر غل من بيت المقدس اسماء الله جل وعز ، وشق فخده و خباه فيه ، قالوا و كان يظهر بها عجيب . قالت اليهود : و ان اطلقتنا في التمك من فنجستنا ، قالوا : فطار ذلك الاسم منه . فلم يظهر منه بعد ذلك شيء من الاعاجيب البة ، قالوا : فحيث تمكنا منه فأخذناه و صلبناه (٣٤ پ) و فتلناه .

فيجب على هذا الانسان ، القول بتفضيل عيسى ابن مريم لأن كثرة يخبر عنه بفضائل كثيرة ، ويجب عليه ايضا القول بترذيله لأن كثرة تخبر عنه عنه برذائل كثيرة . فقد لزم القائل : «أن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصدق به لامحالة» القول بتفضيل عيسى ابن مريم و القول بترذيله معاً .

وأما ثانياً فانك اذا سألت امتى المجروس والصادبة ، قايل لهما : هل يتضمن تواريختهما ذكر شيءٍ من الأعاجيب المنسوبة إلى موسى ، فانها كانت عنده بارض مصر وغيرها . اجا به على الانفراد وعلى الاجماع : ان تواريختها لا تتضمن ذكر شيءٍ منها البته .

فيقول قايل : انه ان جاز من امتى المجروس والصادبة ، و هما امتان مختلفتان لم يجمع لكلمتهن قطر رئيس واحد ، أن يتواتروا على كتمان هذه الامور العظام المنسوبة الى موسى ، وقد كان لها أصل ؛ فالاولى والاخري ان يجوز من القوم الذين قدر أ سهم رئيس واحد وجمع كلمتهم ، ان يتواتروا على الاخبار بأمور لا أصل لها . الا أنه قد جاز من امتى المجروس والصادبة ، و هما امتان مختلفتان لم يجمع لكلمتهن قطر رئيس واحد ، ان يتواتروا على كتمان هذه الامور العظام المنسوبة الى موسى ، وقد كان لها أصل ؛ فواجب اذاً ان يكون الاولى والاخري ان يجوز من القوم الذين قدر أ سهم رئيس واحد و جمع كلمتهم ، أن يتواتروا على الاخبار بأمور لا اصل لها .

و ظاهر أن هذا يوجب الشك في خبر الكثرة الناقلة لاخبار موسى ، وقد لزم القايل ان كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة ؛ و التصدق بخبر يخبر به كثرة قد ظهر من أمره انه يجب التشكيك فيه ؛ فخبرنا يخبر به كثرة يجب التشكيك فيه بحسب هذا البيان ، و يجب التصدق به لامحالة بحسب الرأي نفسه ؛ فواجب اذاً : التشكيك في هذا الخبر ، والتصديق به لامحالة معاً ، و هذا مجال لزوم القول بأن كل خبر [يخبر] به كثرة يجب التصديق به لامحالة .

و أما ثالثاً فانك تجد أخباراً ترويها امم كثيرة يجب العقل ببديهته بطلانها ، كالقول : بأن فلاناً سرق اسماء الله العزوجل ، وشق فخذنه وخباء فيه ، و أن الاسم طار من فخذنه لمانجس ، وما جانس هذا من الاخبار التي يردها العقل ببديهته . فيجب على القايل : « ان كل خبر يخبر به كثرة

يجب التصديق به لامحالة ، أن يصدق بهذه الاخبار ، مع أن العقل بيديهنه يوجب بطلانها . وهذا أيضاً محال لازم للقول بأن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة ، فهذا القول اذاً محال . وظاهر أنه اذا كان أحداً [جزاء] تقىض مامحالاً ، فيجب ضرورة أن يكون الجزء الآخر منها حقاً لامحالة . فيجب اذاً ضرورة أن يصدق القول بأن : ليس كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة .

وأما رابعاً فغلط القائل [٣٥ د] بهذا القول ، وهو « ان كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة » ، ظاهر . و ذلك انه من قبل أنه وجد أخبار ما يخبر بها كثرة يجب أن يصدق بها لامحالة ، حكم على كل خبر يخبر به كثرة [يجب أن يصدق بها] لا محالة ، فنقل الحكم من جزء إلى كل ؛ كمن يجد انساناً أبيض ، فيحكم بأن كل انسان أبيض . و غلط هذا ظاهر ، كذلك يكون غلط من وجد أخبار ما يخبر بها كثرة يجب أن يصدق بها لامحالة ؟ فحكم : « أن كل خبر يخبر به كثرة [انه يجب ان يصدق بها] لامحالة » ظاهر أيضاً .

فما القول بأنه : « ولاشي من الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب أن يصدق به » ، فهو قول يوجب على قائله : أن لا يصدق بأن في العالم صدق عياقال له الصين ، لا و لأنه قد كان في العالم ملكاً يقال له الاسكندر ، الى غير ذلك من التكذيب بأخبار مستفيضة ، لا يحسن بذلك عقل عارف باستفاضتها على الوجه الذي هي به مستفيضة ، التكذيب بها ، بل يجب البدار الى التصديق بها .

واذ ابطل السبب الكلى القائل : « ولاشي من الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب التصديق به » ، فيجب أن يثبت تقىضه . و تقىضه هو أن « بعض الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب أن يصدق به » و غلط القائل بأنه : « ولاشي من الاخبار التي يخبر كثرة يجب التصدق به » ظاهراً ؛ و ذلك أنه وجد بخبر ما يخبر به كثرة كذباً ، فحكم على

كل خبر يخبر به كثرة انه كاذب ، فنقل ايضاً هذا الحكم من جزء الى كل .
 فنقول الان : انه قد استقر الامر على صدق السبب الجزوی القابل
 انه : « ليس كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة » ، لکذب
 الایجاب الكلی القابل : ان كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة .
 واستقر الامر ايضاً على صدق الایجاب الجزوی القابل : « ان بعض الاخبار
 التي يخبر بها كثرة يجب التصدق به » . لکذب السلب الكلی القابل انه :
 « ولاشي من الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب التصدق به » . و اذا كان هنا
 هكذا ، فظاهر أن احتاج الى تدبر ، حتى يتضح بذلك أى صنف من أصناف
 الخبر الذي يخبر به كثرة يجب التصدق به لامحالة وأى صنف من أصنافه
 ليس يجب التصدق به لامحالة .

فأقول : ان الخبر الذي يخبر به كثرة ينقسم بحسب ما هو مستفيض
 شائع و غير ما هو مستفيض شائع ، الى ما هو مستفيض عند امم كثيرة ، يعلم
 من حالها في الاخبار به أنه لا ثبت به على القصد الاول شيئاً تروم اثباته به ،
 ولا يبطل به ايضاً على القصد الاول شيئاً تروم ابطاله به ، وإنما يعرض ان يثبت
 به شيء أو يبطل به شيء . و هذا الخبر يجب على كل عاقل عالم بأن : هذا(١)
 الخبر هذا حكمه ان يصدق به .

و أما ان لا يكون مستفيضاً عند امم كثيرة ، بل عند امة واحدة أو
 امتين ، ثبت به على القصد الاول شيئاً تروم اثباته به ، أو تبطل به على القصد
 الاول شيئاً تروم ابطاله به ، لانه يعرض من الاخبار به اثبات [٣٥ ب] شيء
 او ابطاله . و هذا يجب على كل عاقل عالم بأن : هذا الخبر هذا حكمه ان
 يتوقف عن التصديق به ، لانه لا يوم من أن يكون قد حمل هذه الامة او الامتين
 أسرارها(؟) لاثبات ماتريده اثباته او ابطال ما تريده ابطاله ، على افعال ذلك الخبر
 والتشاور بأنه يثبت شيئاً تروم اثباته او ابطال شيء تروم ابطاله ، فاخبرت به
 من غير أن يكون قد كان الامر على ما أخبرت به .

فان قال قایل : انه اذا كانت الامة أو الامتنان كثرة لا يجوز عليها التواطؤ ، فيجب التصديق بخبرها شيئاً ان يقصد به شيئاً تروم اثباته أو ان يبطل به شيئاً تروم ابطاله به .

فتقول : أما أولاً ، فانه ليس السبب الموجب للتصديق بالخبر ، هوأنه يخبر به كثرة لا يجوز عليها التواطؤ ؛ بل السبب الموجب للتصديق للخبر ، هوأن المخبر به ، واحداً كان او كثيراً ، يجب ان لا يتم لهم أو أن لا يتموا بالتزيد فيما يخبر أو يخروا به . الاترى : اذا قد نصدق الواحد فيما يخبرنا به ، اذا كان بحيث لا يتم بالافعال فيما يخبر به ، كواحد من الانبياء عليهم السلام . فقد ظهر بهذا الكلام : أن السبب الموجب لان يصدق بالخبر هوأن المخبر به ، واحداً كان او كثيراً ، هوأنه لا يتموا ولا يتموا فيما يخبر و يخسر و ابه بالتزيد فيه .

و أما ثانياً ، فانه وان كانت هذه الكثرة ، قد قيل فيها : انه لا يجوز عليها التواطؤ ، و سلم هذا ؛ فقد يجوز أن يكون ذلك الخبر الذي يخبر به هذه الكثرة ، نشافتها على طريق الشاعر ، وهذا يكون أن يكون هذا ابتدأ بهذا الخبر واحداً من الامة ، و شعر الباقيون بأن هذا الخبر يستند شيئاً يريدون اثباته ، أو يبطل شيئاً يريدون ابطاله به ، فيخبرون بذلك الخبر . وهذا يدخل في صنف آخر من أصناف الاخبار ، و هو الذي يكون في الاصل ضعيفاً و يقوى ، و هذا سند ذكره عن قرب .

فقد ظهر كل من واحد من هاذين الوجهين : بطلان القول بأنه : اذا كانت الامة أو الامتنان كثرة لا يجوز عليها التواطؤ ، وأخبرت بخبر ما ، فيجب التصديق بخبرها . بل يجوز التصديق بخبرها ، اذا ابرئت من جميع اسباب التهمة فيما تخبر به . فأما ان وجد فيها ، ولو سبب واحد من اسباب التهمة فيما تخبر به ، فواجب أن لا تصدق فيما تخبر به .

و أحد اسباب التهمة فيما تخبر به الكثرة ، وهو التعصب لمن تخبر

عنه ، أو التعصب على من تخبر عنه . فقد ظهر بهذا الكلام : أنه متى كان المخبرون مع كثريتهم متعصبين لمن يخبرون عنه ، أو متعصبين عليه ، أو يتهمون بذنبك ، فواجِب أن يتهمون فيما يخبرون به . ولذلك لا يجب التصديق بخبرهم . اللهم إلا أن يوجد دليل عقلي يدل على صحة خبرهم .

و ينقسم الخبر الذي يخبر به الكثرة أيضاً ، بحسب قوة أصله و ضعف أصله ، إلى ما هو في الأصل قوي ، بأن يخبر به كثرة لا يوجد فيها ولا سبب واحد من أسباب التهم بالتزوير والافعال فيما يخبر به ، وهذا [٣٦] أما أن يبقى على قوته ، و هذا يجب على كل عاقل بأن هذا الخبر هذا حكمه ، يصدق به .

و أما أن لا يبقى على قوته و لا ضعف . و هذا إذا ان يعلم انه قد كان في الأصل قوياً و ضعف ، و هذا يجب أيضاً التصديق به .

و أما أن لا يعلم انه قد كان في الأصل قوياً و ضعف ، وهذا إذا ان يوجد دليل عقلي يدل على صحته . فإن وجود دليل عقلي يدل على صحة هذا الخبر ، فواجِب على واجد ذلك الدليل التصديق بذلك الخبر .

و إن لم يوجد دليل عقلي يدل على صحته ، فواجِب التوقف عن التصديق به .

و أما أن يكون الخبر في الأصل قوياً ضعيفاً ، بأن يخبر به قوم يوجد فيه سبب أو أكثر من سبب يجوز مع ذلك أن يتهموا فيما يخبرون به الافعال ، وهذا إذا ان يبقى على ضعفه ، و هذا يجب أن لا يصدق به ، إلا أن يوجد دليل عقلي يدل على صحته . و إذا أن لا يبقى على ضعفه ، بل يقوى ويتشير في كثرة متبعه الأقطار والأوطان ، و هذا إذا ان يعلم انه قد كان في الأصل ضعيفاً و قوي ، و هذا يجب أن لا يصدق به ، ولا يفتر بانتشار فرعه ، بل يجب أن يردد على أصله . فكما انه في الأصل يجب أن لا يصدق به ، فكذلك يجب أن يكون فرعه ، اللهم إلا أن يوجد دليل عقلي يدل على صحته ، فحينئذ يجب التصديق به .

واما ان لا يعلم انه قد كان في الاصل ضعيفاً وقوى ، وهذا ظاهر من امره انه يجب ان يتوقف عن التصديق به . فان وجد دليل عقلي يدل على صحته، فحينئذ يجب على واحد ذلك الدليل العقلي التصدق به . وان لم يوجد دليل عقلي يدل على صحته، فيجب التوقف عن التصدق به ..

ويجب ان تعلم : ان كل واحد من الاخبار التي هي في الاصل قوية وتضعف ، قد يجوز ان تخرج من الضعف وتعود الى القوة . فان علم من حال هذه الاخبار انها قد كانت في الاصل قوية ؛ فواجب ان يصدق بها بقيت على قوتها ، او خرجت من القوة الى الضعف ، او عادت خارجة من الضعف الى القوة . فانه ظاهر من امرها : انه كيف تصرف احوالها فى الخارج من القوة الى الضعف ، او الرجوع من الضعف الى القوة ، فواجب ان يصدق بها . هذا مع العلم بأنها قد كانت في الاصل قوية . وان لم يعلم حالها في الاصل ، و وجدت ضعيفة او قوية ؛ فواجب ان يتوقف عن التصديق بها . فان وجد دليل عقلي يدل على صحتها، صدق بها ؛ والا، توقف عن التصديق بها .

وكذلك يجري امر الاخبار التي تكون في الاصل ضعيفة وقوية ، في انه قد يجوز ان تخرج من القوة الى الضعف وتعود الى القوة . فان علم من هذه الاخبار : انها قد كانت في الاصل ضعيفة وقوية ، فواجب الاصدق بها . [٣٦ ب] واحرى من ذلك كثیر ان عادت خارجة من القوة الى الضعف . فان امر هذه كيف تصرف احوالها في التقليل من الضعف الى القوة و من القوة الى الضعف مع العلم بأنها قد كانت في الاصل ضعيفة ، موقوف على التصديق بها على ان يوجد دليل عقلي يدل على صحتها . فان وجد ؛ والا، ظاهر من امرها : انه يجب التوقف على التصديق بها .

وكذلك يجري امر الاخبار المستفيضة عندام کثیرة ، يعلم من حالها في الاخبار بها : انها لا تثبت بها شيئاً يروم اثباته بها على القصد الاول، ولا تبطل بها على القصد الاول شيئاً يروم ابطاله بها . و قسميتها و هوان

لابكون مستفيضة عندامم كثيرة ، قد يجوز ان يتقل من الاستفاضة الى استفاضة ، و من الاستفاضة الى استفاضة . و هذا يجب ايضا ان يرد الى اصولها و يتذرع بها بحسب ما قيل في الاخبار التي هي في الاصل قوية . و قسيمتها وهي التي هي في الاصل ضعيفة .

و ظاهر من هذا الكلام : ان من وجد خبراً مستفيضاً عندامم كثيرة لا يقصد بالاخبار هو اثبات شئ يروم اثباته على القصد الاول ولا يبطل بالآخر . خبار به شيئاً يروم ابطاله به على القصد الاول ايضاً ، فواجب عليه التصديق به لامحاله .

فان وجد خبراً مستفيضاً عندامم كثيرة لا يوجد فيها ولا سبب واحد من اسباب التهم فيما يخبر به ، وبقى على قوته ، او خرج من القوة الى الضعف ، او رجع من الضعف الى القوة ؛ فواجب عليه التصديق به ، من غير حاجة الى طلب دليل عقلي يدل على صحته ؛ هذا مع علمه بأنه في الاصل قوى . واما ما كان من الاخبار قوية و ضعف ، ولم يعلم حال اصله ولا حاله بالجملة ، و هذا يكون بان لا يعلم حال المخبرين به : هل يوجد فيهم سبب او اكثر من سبب من اسباب التي يجوز معه اومعها بان يتهموا فيما يخبرون به ؛ فواجب الا يصدق به الا بعد وجود دليل عقلي يدل على صحته .

وهذه قسمة ينحصر فيها ما قيل في الاخبار ،

في الاخبار التي يخبر بها كثرة :

[٣٧ ر]

هذا الخبر

واما ان لا يكون
شائعاً ذائعاً عند امم كثيرة
بل عندامة واحدة او
او امتين ، ثبت به على
القصد الاول شيئاً تروم

اما ان يكون
شائعاً ذائعاً عند
امم كثيرة ، يعلم من
حالها في الاخبار
به : انها لا ثبت به

شيئاً تروم اثباته
به على القصد الاول ،
ولايطلب به على
القصد الاول شيئاً
تروم ابطاله به . و هذا
ظاهر من أمره انه يجب
على كل عاقل
عالماً ، بان هذا
الخبر هذا حكمه ، ان
يصدق به .

اثباته به ، او تبطل به على
القصد الاول شيئاً تروم
ابطاله به . وهذا يجب
على كل عاقل عالم بان
هذا الخبر هذا حكمه ، ان
يتوقف عن التصديق
به ، ولذلك يجب ان
لا يحتاج به في اثبات شيء
ولا في ابطاله ؛ اللهم
الآن يوجد دليل عقلي
يدل على صحته ، فحينئذ
يجب التصديق به ،
والاحتجاج به .

فهذه قسمة الخبر ، بحسب ما هو شائع ذائع و غير شائع
ذائع . وقد ينقسم الخبر الذي يخبر به كثرة على نحو
آخر و هو بحسب قوته اصله و ضعفه هكذا :
والصورة على ما ظاهر الورقة [٣٧ ب]

فهذه هي قسمة الخبر الذي يخبر به كثرة بحسب قوة اصله وضعف اصله . وهذا لما كان من الاخبار يتضمن اخباراً بشيٌ يجوزه العقول ، فاما ما كان من الاخبار يتضمن اخباراً بشيٌ هو ظاهر الامتناع ، فالعقل السليمة ترده بنفس فطراها .

وقد ظهر مما قبل ان ثلاثة اقسام من اقسام الخبر الذي يخبر به كثرة يجب التصديق بكل واحد منها من غير حاجة الى دليل عقلى يدل على صحته (١) . احدها ما كان مستفيضاً عن دامم كثيرة يعلم من حالها في الاخبار به انه ليس به على القصد الاول شيئاً يروم ان يثبت به ، ولا يبطل به على القصد الاول شيئاً يروم ابطاله به ، وانما يكون كل واحد من هاذين في هذا الصنف من اصناف الاخبار على القصد الثاني و بطريق العرض . اعني ان يعرض من ذلك ان يثبت به شيء او اشياء او يبطل به شيء او اشياء .

وانما زدنا على قولنا : يخبر به امم كثيرة هي الزيادة ، وهى قولنا نعلم من حالها في الاخبار به انها لا يثبت به شيئاً او اشياء على القصد الاول ، ولا نروم ان نبطل به شيئاً او اشياء ، لفرق بين هذه الكثرة وبين اخبار تخبرها كثرة يثبت بها على القصد الاول ما نريد ابطاله ، فان هذه يجب ان يتم فيما يخبر به ، لانه يومن ان يحملها ايات اثبات ما ي يريد اثباته او ابطال ما يريد ابطاله على التز يد فيما يخبر . فلذلك زدنا بهذه الزيادة .

واخر منها ما كان في الاصل قويًا و ضعيف ، وعلم انه قد كان في الاصل قويًا . وقد ينقسم الخبر ايضاً بحسب قسمة الامور ، اذ كان خبراً عن الامور ، و اذا رجعنا الى الامور علمنا ان منها ما هو ضروري الوجود في نفس ذاته ، ومنها ما هو ممتنع الوجود حتى انه لا يمكن ان يوجد البتة ، و منها ما هو ممكن الوجود .

اما ما هو ضروري الوجود في نفس ذاته فالامور نفسها تقرر في عقولنا وجوب وجوده على ما هو عليه . فاذاورد خبر بان هذا الشيء ضروري

الوجود في نفس ذاته يتضمن انه ليس بموجود على ما هو عليه ، فالعقل توجب بطحان هذا الخبر . فان كان الشئ يعلم انه ضروري في نفس ذاته ببداية العقول ، كالحكم بان الكل اعظم من جزوه ، او كالحكم بان الاشياء التي كل واحد مساولشى واحد بعينه هي متساوية ، فور دخیر يتضمن ان الكل ليس اعظم من جزوه ، او ان الاشياء التي كل واحد منها مساولشى واحد بعينه ليست متساوية ، او يتضمن امكان الا يوجد كل واحد من هاذين كذلك ؟ فالعقل بديهيته يرد كل واحد من هاذين الخبرين ، اذ كان عالم بديهيته بصحة تقىض كل واحد منها .

وان كان الشئ يعلم ان ضروري في نفس ذاته لا ببداية العقول ، بل يعلم انه كذلك باستباط وبرهان ، مثل ذلك العلم بان كل ضلعين [٣٨ پ] من اضلاع مثلث مستقيم الخطوط اعظم من الضلع الباقي ، فان هذا يعلم انه كذلك ببرهان . فان ورد خبر يتضمن ان ضلعين من اضلاع مثلث مستقيم الخطوط هما اصغر من الضلع الباقي او مساويان للضلع الباقي ؛ فان العقل يرد هذا الخبر ، لأن البرهان قد او صحي تقىضه .

وكذلك يجري الامر فيما هو ممتنع الوجود ، حتى انه لا يمكن ان يوجد البته ، فان هذامنه ما يعلم انه ممتنع ان يوجد البته ببداية العقول ، ومنه ما يعلم انه كذلك بضرر من الاستباط والبرهان . فان ورد خبراً متضمنا لامكان وجود ما هذا حكمه ، او ضروريه وجود ما هذا حكمه ؛ فالعقل يرد ذلك الخبر اما بالبديهي واما بان البرهان قد اثبت تقىضه .

فهذا ما يقال في الاخبار الواردة عن الامور الضرورية الوجود او الممتنعة الوجود .

فاما ما كان من الامور ممكن الوجود ، فما كان منها محسوسا و حاضراً لدينا بحواسنا عند تمكنتها من ادراكه ؛ تقرر في نفوسنا صحة صحيحة و سقى مقيمه ، وان كان حاضراً لدينا و حواساً غير متكونة من ادراكه ؛ و رمنا ادراكه ؛ تلطفنا في التوصل الى ادراكه حسا .

و ما كان منها غير محسوس لنا ، فهذا اما ان يكون في نفسه غير محسوس ، بل يتوصل الى العلم به بضرب من الاستدلال على صحته ان كان صحيحا ، او سقمه ان كان سقينا ؛ فالعقل يحصل احد الجائزين فيه بضرب من الاستدلال .

مثال ذلك انه لا يعلم بالحواس ان هذا المريض ينفعه الفصد اولا ينفعه الفصد ، بل العقل يجوز في اول الامران يكون النافع له احد هاذين ، فاما ان يعلم ان احد هاذين الممكنتين نافع لهذا المريض ، فهو من الامر المكنته عند من هو غير عالم بصناعته الطب المدركة لاحسا ، بل هو مما يستنبط بدليل ماخوذ من صناعة الطب . و ظاهر من هذا ونظيره ، ان المعمول على تحصيل احد الجائزين فيه انما هو موقوف على ما يخرجه الدليل العقلي من ذلك .

و اما ان يكون في نفسه محسوسا الا انه غير حاضر لنا ، و هو مما قد كان وقد و لم يحضر وجوده متبالغا البتة ؛ فيحتاج في ان يعلم في ذلك ان رمنا علمه الى خبر يصح . و هذا اما ان يكون خبرا استفيضا لا يحسن بمن عرف استفاضته التصديق به ، و اما ان يكون خبرا قويا في اصله ، ويقى على قوته على ما ذكر ، و اما ان يكون خبرا قويا في اصله و يبقى قو [ته ثم يضعف و يعلم ان قد كان في اصله قويا ، و اما خبرا يدل الدليل العقلى على صحته .

و قد ظهر من هذا الكلام ان الخبر الذى يصح ينقسم اربعه اقسام : احدها ما كان عند امم كثيرة لانقصد فى الاخبار به اثبات شى تروم اثباته به ، ولا يبطل شيئا تروم ابطاله به .

و آخر منها ما كان فى الاصل قويا و يقى على قوته .
و آخر منها ما كان فى الاصل قويا و ضعف ، و علم انه قد كان فى الاصل قويا . و هذه ظاهر من امرها انها مستعينة عن دليل عقلى يدل [على]

صحة واحد و احدهنها حتى يصدق بكل واحد منها .

و آخر منها ما يحتاج في التصديق به الى دليل عقلي يدل على صحته .
فهذا الصنف من اصناف الخبر الذي يصح . فيجب علينا لتبين قولنا هذا
إلى ان نخبر عن المقدمات التي منها يؤلف الدليل العقلي الذي يدل على
صحة هذا الصنف من الاخبار ، وتبين بذلك كيف صار الامر على ما ذكر
من احوال هذه المقدمات .

فنقول : اما الاخبار عن هذه المقدمات ، فيكون على العموم وعلى
الخصوص . اما على العموم فان هذه المقدمات يجب ان يكون ماخوذة اما
من اخبار مستفيضة عندام كثيرة على النحو المذكور ، و اما من اخبار
تنتهي على طريق التحليل الى هذه الاخبار ، و اما من اخبار هي في الاصل
قوية و يبقى على قوتها ، و اما من اخبار ينحدر الى هذه ، و اما من اخبار
قد كانت قوية و ضعف ، و علم انها قد كانت في الاصل قوية و ضعف ، واما
من اخبار تنحدر الى هذه .

و اما علىالخصوص فهي التي تكون في علم علم و صناعة و
صناعة و شريعة شريعة .

و المقدمات التي تؤلف منها دليل يدل على صحة واحد من هذه
الاخبار المشكوك في صحته ، هي ماخوذة اما من اخبار مستفيضة عندجتمع
أهل ذلك العلم او تلك الصناعة او تلك الشريعة ، او عند اكثراهم ، او
عند المشهورين جدا منهم ، او عند ذوى الباقة منهم ؛ و امامن اخبار تنحدر
إلى اخبار مستفيضة عند جميع هاولائهم ، او عند اكثراهم ، او عند المشهورين
 جدا منهم ، او عند ذوى الباقة منهم .

و اما كيف صار الامر كذلك اعني انه على هاذين النحوين من
العموم و الشخصوص المذكورين هاهنا . يجب ان يوجد المقدمات التي
يؤلف منها دليل يدل على صحة واحد من هذه الاخبار المشكوك في

صحته ، فيبين من النظائر هكذا ، هو ظاهر اذا اردنا ان نبين شيئاً من الاعداد مشكوكاً في صحته ، انما يولف الدليل على صحته ، اما من مقدمات اول ما مخوذة من صناعة العدد ، و اما من مقدمات تنتهي على طريق التحليل الى هذه المقدمات ، لامن مقدمات ما مخوذة [٣٩ ب] من صناعة الطب او من صناعة النجوم .

و كذلك اذا اردنا ان نبين شيئاً مشكوكاً في صحته من الهندسات انما يولف الدليل على صحته ، اما من مقدمات اول ما مخوذة من صناعة الهندسة ، و اما من مقدمات تتحل الى هذه المقدمات ، لامن مقدمات ماخوذة من صناعة النجوم او من صناعة الطب .

و كذلك اذا اردنا ان نبين شيئاً مشكوكاً في صحته من الاخبار ، فيجب ان يولف الدليل على صحته ، امامن مقدمات ماخوذة من اخبار مستفيضة ، عندامم كثيرة على التحو المذكور ، و اما من اخبار تنتهي على طريق التحليل الى هذه . و باقي ما قيل في ذلك بالواجب صار كذلك كذلك .

و ذلك ان المقدمات الماخوذة في تبيين كل مطلوب يجب ان تكون مناسبة لذلك المطلوب ، فال前提是 الماخوذة في تبيين شيء من الاخبار يجب ان يكون ايضاً ماخوذة من الاخبار على الانحاء المقدم ذكرها . فهذا ما ا قوله في المقدمات التي تولف منها الدليل على ما يشك في صحته من هذه الاخبار و في تبيين [انه] كيف صار ذلك كذلك .

و قد ظهر من هذا الكلام ان هذا الخبر الذى يستبط حكمه فى فى الصحة بدليل عقلى ، يجب اليراعى فى صحته امر الكثرة المخبرة به . ولذلك لو قدرنا اننا قد عاصرنا الكثرة التى منها نشأ هذا الخبر وهى مخبرة لبيان حكم هذا الخبر هو الحكم الذى كشفه لنا الدليل العقلى عن حكمه . لما زادنا يقينا فى ان حكم هذا الخبر هو الحكم الذى قد كشفه لنا الدليل العقلى عن حكمه : لأن الدليل العقلى قد كشف لنا ان هذا الحكم هو حكم هذا الخبر . ولو قدرنا ايضاً قد عاصرنا الكثرة . وهي ممسكة عن اخبار

بهذا الخبر اصلاً ، لما اضعف ذلك يقيني ان هذا هو حكم هذا الخبر ، لأن الدليل العقلی فيه وثق لنا ان هذا الخبر هذا حکمه . ولو قدرنا اننا قد عاصرنا تلك الكثرة ، وهي مخبرة لثبات حکم هذا الخبر بضد ما اظهره لنا الدليل العقلی من امره ؟ لقد كننا نوافقها مواقفها تقضي بها الى انها متربدة في اخبارها لنا بما اخبرناه من امر هذا الخبر . وكان ذلك كذلك ، لأن الدليل العقلی قد كشف لنا ان حکم هذا الخبر هو مقابل لما اخبرناه تلک الكثرة

وقد تبين ايضاً ان هذا الذي بيناه والطريق الذي نهجناه في استنباط صحة الخبر الذي يتشکك في صحته ، هو شئ يجب ان يعود عليه ويصنف اليه ، وهو ايضاً مباین لما يقوله قوم يرموون ان يبيّنوا هذا الخبر بطريق آخر ، وهو الا يزيد واشتياً على ان يزعموا ان سلفهم القريب منهم نقل اليهم عن سلفه القريب منه و هذا عن سلفه القريب [٤٠] ر منه الى ان يتتهوا الى الى الكثرة التي منها نشأ هذا الخبر ، و يزعمون ان هذه الكثرة نقلت الى خلفها ، هذا الخلف نقل الى خلفه ، و هكذا جرى الامر الى ان انتهى النقل اليهم .

فإن هذه دعوى يتمكن من التفوّه بها كل من يزعم ان له نقاً .
و ايضاً ان هذا القول هو داخل في معنى التقليد ، و خارج عما يوجه النظر السديد . و ايضاً انه كما ان فرع تلك الكثرة التي منها نشأ هذا الخبر مشكوك في قوله ، لانه متهماً بالتعصب ، و ان هذا الخبر نشأ في بالشاعر ؛ كذلك يجب ان يكون تلك الكثرة التي منها نشأ هذا الخبر مشكوك في قوله ، و كما احتاج خبر الفرع الى دليل عقلی يدل على صحته ، كذلك لا يحتاج خبر الاصل الى دليل عقلی يدل على صحته .

فاذقد بينا اي الاخبار التي يخبر بها كثيرون يجب العدول عن التصديق به (أ) ، و ايها يجب التصديق به لا محالة (ب) ، و ايها يجب التوقف عن التصديق به الى ان يدل دليل عقلی على صحته (ج) . و اي المقدمات يجب

ان تؤخذ في صحة ما يراد تبيينه من الخبر المشكوك في صحته (د) ، وكيف
صار ذلك كذلك (ه) ، وتبين بتبيين هذا ان هذا هو الذي يجب ان يقول
عليه ، ويصفع اليه في تبيين صحة ما يشك في صحته من الاخبار المشكوك
في صحته (و) ؟

فلنختتم كلامنا هذا بحمد الله ، و الثناء عليه وله ، ذي الجود و
الحكمة و الحول ، ولي العدل و واجب العقل . الحمد لله كثير ادائماً
حالصا كما هوله اهل .

نجز كتاب الحسن بن سهل بن الشعث بن غالب : في اصناف
الاخبار التي يخبر بها كثرة ، ايها يجب العدول عن التصديق به ، وايها يجب
التصديق به ، وايتها يجب ان يتوقف عن التصديق به . والحمد لله دائمًا ،
وبه استعين .

